

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠١٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛
وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة
للسقوط والحفاظ على التراث العمارى ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦
باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تدرج كل من العقارات الآتى بيانها بسجل التراث العمارى لمحافظة القاهرة الصادر به

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه :

- العقار رقم ٢٩ شارع البلقينى - ناصية أرسلان - حى روض الفرج - المنطقة الشمالية -
رقم التوثيق (٠١٠٤١٠٠٠٠٢٨) .
- العقار رقم ٣٠ شارع المستشفى - حى شبرا - المنطقة الشمالية -
قم التوثيق (٠١٠٥١٠٠٠٠٣٣) .

العقار ناصية شارع الجسر مع شارع المستشفى - حى شبرا - المنطقة الشمالية -
رقم التوثيق (٠١٠٥١٠٠٠٠٣٤) .

العقار شارع المستشفى - حى شبرا - المنطقة الشمالية -
رقم التوثيق (٠١٠٥١٠٠٠٠٣٥) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٣ مارس سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ كمال الجنزورى